

بيروت في ٢٤ حزيران ٢٠٠٩

مذكرة رقم ٢٠٠٩/١٢

موجّهة إلى المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الوساطة المالية
وهيئات الإستثمار الجماعي بالقيم المنقولة وسائر الأدوات المالية
والصناديق المشتركة للإستثمار بعمليات التسديد

الموضوع: قرار مصرف لبنان الأساسي رقم ٩٢٨٦، موضوع تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ١٠٣ تاريخ ٢٠٠٦/٣/٩ المتعلق بالمؤهلات العلمية والتقنية والأدبية الواجب توافرها لمزاولة بعض المهام في القطاعين المصرفي والمالي.

بعد إنقضاء المهل المعطاة من قبل مصرف لبنان إلى المؤسسات المذكورة أعلاه لتسوية أوضاع الأشخاص المولجين، بتاريخ صدور التعميم، بالمهام المذكورة في "لائحة المهام المنظمة" أو الذين تمّ التعاقد معهم بعد تاريخ ٢٠٠٨/٦/٣٠ بهدف مزاولتهم "لمهام منظمة"،

تطلب لجنة الرقابة على المصارف تزويدها، قبل تاريخ ٢٠٠٩/٧/٣١، بلائحة تتضمن :
١. المراكز الوظيفية وشاغليها الذين تتوفر فيهم حالياً الشروط المفروضة بموجب التعميم.
٢. المراكز الوظيفية التي لم يتم تسوية وضع شاغليها حتى تاريخه والتاريخ المتوقع لمعالجة هذا الأمر.

وبالتالي تستبدل مذكرة اللجنة رقم ٢٠٠٩/١٠ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٣ بالمذكرة الحالية.

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

وليد علم الدين